

تحرك عاجل

مقاضاة مدونة بسبب منشور ساخر

في 2 مايو/أيار 2020، تداولت المدونة التونسية آمنة الشرقي، التي تبلغ من العمر 27 عامًا، منشوراً وجدته على مواقع التواصل الاجتماعي على فيسبوك، واحتوى على نصٍ ساخر يحاكي شكلاً آيات القرآن للتندر على الأوضاع الناجمة عن تفشي وباء فيروس كوفيد-19. وخلا المنشور من أي تحريض على الكراهية أو العنف. كما لم يكن المقصود به سوى الدعابة، بل وتضمن دعوة إلى لزوم المنازل وغسل اليدين. وتواجه آمنة حاليًا عقوبة السجن لمدة قد تصل إلى ثلاثة أعوام بسبب هذا المنشور. واتهمتها المحكمة الابتدائية بتونس، في 6 مايو/أيار 2020، بـ "الدعوة إلى الكراهية بين الأجناس أو الأديان أو السكان، وذلك بالتحريض على التمييز واستعمال الوسائل العدائية"، و"النيل من إحدى الشعائر الدينية المرخص فيها"، بموجب الفصلين 52 و53 من المرسوم المتعلق بحرية الصحافة والطباعة والنشر.

بادروا بالتحرك: يُرجى كتابة مناشدة بتعبيركم الخاص أو استخدام نموذج الرسالة أدناه.

وكيل الجمهورية التونسية بشير العكرمي

المحكمة الابتدائية بتونس

باب بنات

1019 تونس العاصمة

معالي وكيل الجمهورية

تحية طيبة وبعد ...

في 6 مايو/أيار 2020، أتهمت المدونة التونسية آمنة الشرقي، بـ "الدعوة إلى الكراهية بين الأجناس أو الأديان أو السكان، وذلك بالتحريض على التمييز واستعمال الوسائل العدائية"، و"النيل من إحدى الشعائر

الدينية المرخص فيها"، بموجب الفصلين 52 و53 من المرسوم المتعلق بحرية الصحافة والطباعة والنشر، والذي ينظم العمل الصحفي بتونس. ووجهت لآمنة هذه التهم على خلفية تداولها لنص على مواقع التواصل الاجتماعي في 2 مايو/أيار 2020 عن وباء فيروس كوفيد-19، وكان يحاكي شكل الآيات القرآنية. وقد تُسجن آمنة، نتيجة لذلك، لمدة تصل إلى ثلاثة أعوام. وحركت النيابة دعوى بحقها، استنادًا إلى الفصل 6 من الدستور التونسي لعام 2014، الذي ينص على أن "الدولة راعية للدين، وكافلة لحرية المعتقد والضمير". وتلقت آمنة، في 4 مايو/أيار 2020، استدعاءً من الشرطة العدلية للتحقيق معها.

وفي اليوم التالي، استجوبت الشرطة آمنة في حضور محاميها. ومثّلت، في 6 مايو/أيار 2020، أمام النيابة، التي لم تسمح بمرافقة المحامين لها. ودخلت آمنة قاعة المحكمة وحدها، وأفادت أنها شعرت بالخوف أمام الهيئة التي تألفت من سبعة مسؤولين بمكتب النيابة، واستجوبوها لمدة نصف ساعة بشأن معتقداتها الدينية ضمن أمورٍ أخرى. كما سألها أحد أعضاء النيابة ما إن كانت قد لجأت إلى مُعالج نفسي في إشارة إلى أنها ربما تعاني اضطرابات عقلية.

وتنتظر آمنة محاكمتها المقرر انعقادها في 28 مايو/أيار 2020. وبعد تداول منشورها على نطاق واسع، بدأت آمنة تتلقى تهديدات بالقتل ودعوات إلى اغتصابها، وغير ذلك من أعمال العنف بحقها على مواقع التواصل الاجتماعي. وأعربت آمنة لمنظمة العفو الدولية عن بواعث خوفها بشأن سلامتها.

ومن ثم، نحثكم على أن تسقطوا جميع التهم الموجهة بحق آمنة الشرقي، على خلفية منشورها على وسائل التواصل الاجتماعي، الذي يحظى بحماية الحق في حرية التعبير؛ إذ أنه لم يحرّض على الكراهية أو العنف. كما ندعوكم إلى أن تعملوا على حمايتها، وبدء التحقيقات بشأن تهديدات القتل وغير ذلك من التهديدات التي تلقتها. وأخيرًا، ندعوكم إلى أن تُعدّلوا أحكام القانون التونسي التي تجرّم الممارسة السلمية للحق في حرية التعبير.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام والتقدير

تقول آمنة الشرقي إنها مدافعة مخلصه عن الحريات الشخصية، ولطالما أعربت بصراحة عن آرائها حول حرية المعتقد والضمير، ولكنها لم تتداول هذا المنشور لأي سبب سوى أنها ترى أنه يعبر على نحو هزلي عن سياق نقشي فيروس كوفيد-19 بتونس. وأضافت أنها كانت تتوقع "أن يكون المنشور مضحكًا". وتتاول المنشور ردود الأفعال في تونس تجاه نقشي فيروس كوفيد-19 بصورة ساخرة؛ إذ يحاكي وزن الآيات القرآنية وتراكيبها. وانطوى المنشور على تقليد تراكيب آيات القرآن، وورد به أن الفيروس جاء من الصين، وأنه يجب على الناس غسل أيديهم والامتناع عن شراء السميد، في إشارة إلى نقص السميد الذي شهدته البلاد في بداية فترة الإغلاق.

وذكرت آمنة أن مدوناتا ومنشوراتها على مواقع التواصل الاجتماعي غالبًا ما تُلقى بوابل من الشتائم من الأشخاص الذين لا يتفقون مع آرائها، إلا أن التعليقات التي تلقتها، في أعقاب تداولها هذا المنشور، كانت تهديدات لم تشهد مثلها من قبل. واستشهدت آمنة بأحد تهديدات القتل التي تلقتها: "ها هو اسمي وها هي صورتي، فلا أبه ما إذا سُجنت طالما سأقتلك". كما بعث إليها شخص آخر برسالة تضمنت صورة لها مع والدها، وتهديدًا بقتله، وقال ما يلي: "أعدّي قطعة إسفنج لتمسحي دمائه بمجرد أن أقتله". وكانت آمنة توثق جميع التهديدات المروعة التي تتلقاها وتنتشر صورًا بها. كما أنها لا تشعر بالأمان، واضطرت إلى التنقل عدة مرات من مكانٍ إلى آخر في الأسابيع الماضية. وأخبرت منظمة العفو الدولية أنها لن تشعر بالأمان حتى عند ذهابها إلى محاكمتها، التي أُذيع الآن موعدا ومكانها علنًا.

وبينما تُعرف تونس بقوانينها الأكثر تقدمية عن البلدان المجاورة لها، وبدستورها الذي يوفر إطار حماية يمنح حرية التعبير والدين والمعتقد؛ لا يفي عدد من القوانين التونسية، فعليًا، بهذه الأحكام. ورغم أن منشور آمنة الشرقي لا يحرض على العنف أو الكراهية، وُجهت إليها تهمة بموجب الفصلين 52 و53 من المرسوم التونسي المتعلق بحرية الصحافة والطباعة والنشر. وينص الفصل 52 على أن يُعاقب بالسجن من عام إلى ثلاثة أعوام وبخطية من ألف إلى ألفي دينار تونسي (ما يُعادل 500 دولار أمريكي) كل من يدعو مباشرةً إلى الكراهية بين الأجناس أو الأديان أو السكان، وذلك بالتحريض على التمييز واستعمال الوسائل العدائية أو العنف. كما يعاقب الفصل 53 كل من يتعمد استعمال بيوت العبادة للدعاية الحزبية والسياسية، وكل من يتعمد النيل من إحدى الشعائر الدينية المرخص فيها بخطية من ألف إلى ألفي دينار.

ووثقت منظمة العفو الدولية اتجاهًا متناميًا لمحاكمات المدونين والصحفيين والناشطين، التي تستند إلى تشريعات تعاقب التعبير السلمي عن الآراء، وعلى وجه التحديد تلك الآراء التي تُعد مسيئة أو تشهيرية، وليس تجاه الأفراد فحسب، بل أيضًا تجاه مؤسسات الدولة، وكذلك الآراء التي يُعتقد أن من شأنها الإخلال بالنظام العام أو الأخلاق. ويكفل دستور تونس لعام 2014 الحق في حرية التعبير بموجب الفصل 31. كما أن تونس دولة طرف في "العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية" الذي يكفل أيضًا الحق في حرية التعبير.

لغة المخاطبة المفضلة: اللغة العربية أو الإنكليزية

يمكنكم استخدام لغة بلدكم

ويُرجى المبادرة بالتحرك في أسرع وقت ممكن قبل: 8 يوليو/تموز 2020

ويُرجى مراجعة فرع منظمة العفو الدولية في بلدكم، في حالة إرسال المناشدات بعد الموعد المحدد.

الاسم وصيغ الإشارة المفضلة: آمنة الشرقي (صيغ المؤنث)